

وله أن يوتر بسبع ركعات أو بخمس ركعات، لا يجلس إلا في آخرها، ويتشهد ويسلم، لقول أم سلمة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ يوتر بسبع وبخمس لا يفصل بينهما بسلام ولا كلام.

وله أن يوتر بثلاث ركعات، يصلي ركعتين ويسلم، ثم يصلي الركعة الثالثة وحدها، ويستحب أن يقرأ في الأولى ب (سبح)، وفي الثانية: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} والثالثة: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}.

وقد تبين مما مر أن لك أن توتر: بإحدى عشرة ركعة، أو ثلاث عشرة، وبتسع ركعات، وبسبع ركعات، وبخمس ركعات، وبثلاث ركعات، وبركعة واحدة؛ فأعلى الكمال إحدى عشرة، وأدنى الكمال ثلاث ركعات، والمجزئ ركعة واحدة. ويستحب لك أن تقتت بعد الركوع في الوتر؛ بأن تدعو الله سبحانه، فترفع يديك، وتقول: " اللهم اهدني فيمن هديت ... " إلخ الدعاء الوارد.

### باب: في صلاة التراويح وأحكامها

مما شرعه نبي الهدى محمد ﷺ في شهر رمضان المبارك صلاة التراويح، وهي سنة مؤكدة، سميت تراويح لأن الناس كانوا يستريحون فيها بين كل أربع ركعات، لأنهم كانوا يطيلون الصلاة.

وفعلها جماعة في المسجد أفضل؛ فقد صلاها النبي ﷺ بأصحابه في المسجد ليالي، ثم تأخر عن الصلاة بهم، خوفاً من أن تفرض عليهم؛ كما ثبت في " الصحيحين " عن عائشة رضي الله عنها؛ أن النبي ﷺ صلى في المسجد ذات ليلة، وصلى بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة، وكثر الناس، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة، فلم يخرج إليهم، فلما أصبح؛ قال: «قد رأيت الذي صنعتكم، فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم» وذلك في رمضان، وفعلها صحابته من بعده، وتلقاها أمته بالقبول، وقال ﷺ: من قام مع الإمام حتى ينصرف؛ كتب له قيام ليلة وقال عليه الصلاة والسلام: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً، غفر له ما تقدم من ذنبه» متفق عليه.

فهي سنة ثابتة، لا ينبغي للمسلم تركها. أما عدد ركعاتها، فلم يثبت فيه شيء عن النبي ﷺ، والأمر في ذلك واسع. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله. " له أن يصلي عشرين ركعة، كما هو مشهور من مذهب أحمد والشافعي، وله أن يصلي ستاً وثلاثين، كما هو مذهب مالك، وله أن يصلي إحدى عشرة ركعة وثلاث عشرة ركعة، وكل

حسن، فيكون تكثير الركعات أو تقليلها بحسب طول القيام وقصره ". وعمر رضي الله عنه لما جمع الناس على أبي؛ صلى بهم عشرين ركعة، والصحابة رضي الله عنهم منهم من يقل ومنهم من يكثر، والحد المحدود لا نص عليه من الشارع. وكثير من الأئمة (أي: أئمة المساجد) في التراويح يصلون صلاة لا يعقلونها، ولا يطمنون في الركوع ولا في السجود، والطمأنينة ركن، والمطلوب في الصلاة حضور القلب بين يدي الله تعالى، واتعاضه بكلام الله حين يتلى، وهذا لا يحصل في العجلة المكروهة، وصلاة عشر ركعات مع طول القراءة والطمأنينة أولى من عشرين ركعة مع العجلة المكروهة؛ لأن لب الصلاة وروحها هو إقبال القلب على الله عز وجل، ورب قليل خير من كثير، وكذلك ترتيل القراءة أفضل من السرعة، والسرعة المباحة هي التي لا يحصل معها إسقاط شيء من الحروف، فإن أسقط بعض الحروف لأجل السرعة، لم يجز ذلك، وينهى عنه، وأما إذا قرأ قراءة بينة ينتفع بها المصلون خلفه؛ فحسن. وقد ذم الله الذين يقرءون القرآن بلا فهم معناه، فقال تعالى: **{وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيً} [البقرة: ٧٨]** أي: تلاوة بلا فهم، والمراد من إنزال القرآن فهم معانيه والعمل به لا مجرد التلاوة انتهى كلامه رحمه الله. وبعض أئمة المساجد لا يصلون التراويح على الوجه المشروع؛ لأنهم يسرعون في القراءة سرعة تخل بأداء القرآن على الوجه الصحيح، ولا يطمنون في القيام والركوع والسجود، والطمأنينة ركن من أركان الصلاة، ويأخذون بالعدد الأقل من الركعات، فيجمعون بين تقليل الركعات وتخفيف الصلاة وإساءة القراءة، وهذا تلاعب بالعبادة، فيجب عليهم أن يتقوا الله ويحسنوا صلاتهم، ولا يجرموا أنفسهم ومن خلفهم من أداء التراويح على الوجه المشروع.

وفق الله الجميع لما فيه الصلاح والفلاح.

### باب: في السنن الراتبة مع الفرائض

اعلموا أيها الإخوان أن السنن الراتبة يتأكد فعلها ويكره تركها، ومن داوم على تركها؛ سقطت عدالته عند بعض الأئمة، وأثم بسبب ذلك؛ لأن المداومة على تركها تدل على قلة دينه، وعدم مبالاته. وجملة السنن الرواتب عشر ركعات، وبيانها كالتالي:

- ركعتان قبل الظهر، وعند جمع من العلماء أربع ركعات قبل الظهر؛ فعليه تكون جملة السنن الرواتب اثنتي عشرة ركعة.
- وركعتان بعد الظهر.
- وركعتان بعد المغرب.